

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٧١٧ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ :
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :
وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة جنوب القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٣ :
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسة محكمة جنح عابدين الجزئية المختصة بنظر القضية رقم ٩٥٩٣ لسنة ٢٠١٣ بشأن تجديد حبس المتهم / أحمد ماهر إبراهيم طنطاوى والمحدد لها جلسة ٢٠١٣/٢/٥ بإحدى القاعات المناسبة بمعهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى بمحكمة عابدين الجزئية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٣/١٢/٥

صدر في ٢٠١٣/١٢/٤

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد